

DUBAI MUNICIPALITY

Ref: 812/02/02/1/1581



بلدية دبي

التاريخ : ٢٠٠٣/١/١٩

**تعميم إلى جميع المكاتب الاستشارية / وشركات المقاولات
والهدم ورفع الأنقاض / وشركات الصيانة
وحفر الأساسات العاملة في إمارة دبي رقم
(١١٧)**

" بشأن اشتراطات الأمن والسلامة في مواقع العمل "

إشارة إلى الأمر المحلي رقم ٦١ لسنة ١٩٩١م الصادر عن سمو الشيخ/ حمدان بن راشد آل مكتوم نائب حاكم دبي - رئيس بلدية دبي بشأن أنظمة حماية البيئة في إمارة دبي .
وسعيًا من بلدية دبي في تحقيق مبدأ الجودة الشاملة وإيمانًا منها بأهمية روح الفريق في تأدية المهام ، ولضمان تحسين مقاييس السلامة والحد من الحوادث من خلال الإرتقاء بممارسات السلامة المهنية في مواقع البناء والهدم وتحقيق سجل سلامة أفضل لهذه الصناعة الهامة في إمارة دبي .

عليه فقد تقرر مايلي :

- ١- سوف تقوم إدارة المباني والإسكان إعتباراً من تاريخ ٢٠٠٣/٢/١ بالتحقق من إلتزام شركات المقاولات والمكاتب الاستشارية في تطبيق متطلبات وإشتراطات الأمن والسلامة في مواقع البناء والهدم والعمل على تقييم مستوى التطبيق وفق إستمارة إشتراطات السلامة المعتمدة من البلدية وأخذ ذلك بعين الإعتبار عند تقييم وتأهيل كافة شركات مقاولات البناء والصيانة والهدم والمكاتب الاستشارية العاملة في هذا المجال .
- ٢- ضرورة قيام المكاتب الاستشارية وطبقاً للقواعد والأسس العامة لممارسة مهنة الإستشارات الهندسية بالتحقق على تطبيق متطلبات وإشتراطات الأمن والسلامة المهنية في مواقع البناء التي يتم الإشراف عليها وذلك وفق إستمارة التدقيق المعده من قبل البلدية المرفقة طي هذا التعميم ، ويكون الإستشاري طرفاً متضامناً في المسؤولية في حالة عدم توجيه المكاوّل نحو تصحيح الوضع أو عدم إستجابة المكاوّل للتوجيهات خلال مدة أقصاها أسبوعين ودون إبلاغ البلدية بالتجاوزات والمخالفات القائمة في الموقع .

آملين تعاون الجميع للنصالح العام وشاكرين لكم حسن تعاونكم

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

المهندس/ عيسى الميلوزي
مدير إدارة المباني والإسكان



نسخة إلى:

مكتب سعادة المدير العام

المادة/ مساعدو المدير العام

إدارات وأقسام البلدية

الملفات العامة

الملف

المرفقات : إستمارة إشتراطات الأمن والسلامة بمواقع البناء